الأمم المتحدة

A/HRC/40/L.1

الجمعية العامة

Distr.: Limited
13 March 2019
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة الأربعون

٢٥ شباط/فبراير – ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٩

البند ٢ من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

أستراليا، ألبانيا*، ألمانيا*، أيرلندا*، آيسلندا، إيطاليا، بلجيكا*، بلغاريا، بولندا*، تشيكيا، الجبل الأسود*، جورجيا*، الدانمرك، رومانيا*، سان مارينو*، سلوفاكيا، سري لانكا*، السويد*، فرنسا*، فنلندا*، كرواتيا، كندا*، لكسمبرغ*، مالطة*، مقدونيا الشمالية*، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، النرويج*، النمسا، نيوزيلندا*، هولندا*، اليونان*: مشروع قرار

٤٠/... تعزيز المصالحة والمساءلة وحقوق الإنسان في سري لانكا

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يؤكد من جديد مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ يسترشد بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان وبالعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان وبغير ذلك من الصكوك ذات الصلة،

وإذ يؤكد من جديد قراري مجلس حقوق الإنسان ١/٣٠ المؤرخ ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ و١/٣٤ المؤرخ ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٧ بشأن تعزيز المصالحة والمساءلة وحقوق الإنسان في سري لانكا،

وإذ يشير إلى قرارات مجلس حقوق الإنسان ٢/١٩ المؤرخ ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٢ و١/٢٢ المؤرخ ٢١ آذار/مارس ٢٠١٣ و١/٢٥ المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٤،

وإذ يؤكد من جديد مسؤولية كل دولة عن ضمان تمتع سكانها كافةً بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية تمتعاً كاملاً،

وإذ يؤكد من جديد أيضاً التزامه بسيادة سري لانكا واستقلالها ووحدتها وسلامتها الإقليمية،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

وإذ يسلّم بالدور القوي الذي تضطلع به المؤسسات الديمقراطية في سري لانكا في إيجاد تسوية سلمية للحالة السياسية التي نشأت في سري لانكا في الفترة من تشرين الأول/أكتوبر إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨،

وإذ يرحّب بإنشاء المكتب المعني بالأشخاص المفقودين في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧ وبتعيين مفوَّضِيه في شباط/فبراير ٢٠١٨ وبتوليه عمله من أجل تنفيذ ولايته بالكامل،

وإذ يرحّب أيضاً بالزيارات التي قام بها المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب في الفترة من ١٠ إلى ١٤ تموز/يوليه ٢٠١٧[(١)]، والمقرر الخاص المعني بتعزيز الحقيقة والعدالة والجبر وضمانات عدم التكرار في الفترة من ١٠ إلى ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، والفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي في الفترة من ٤ إلى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧[(٢)]، والخبير المستقل المعني بآثار الديون الخارجية وغيرها من التزامات الدول المالية الدولية المتصلة بها على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، لا سيما الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، في الفترة من ٣ إلى ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨[(٣)]،

وإذ يلاحظ مع التقدير إعادة بعض الأراضي التي كانت تحتلها القوات العسكرية إلى ملكية مدنيين، ويشير في الوقت نفسه إلى الالتزامات التي تعهدت بها حكومة سري لانكا مراراً بالإفراج عن جميع الأراضي الخاصة التي تحتلها القوات العسكرية حتى يتمكّن السكان المحليون من استعادة سبل كسب العيش،

وإذ يلاحظ الخطوات الأخرى التي اتخذتها حكومة سري لانكا لأجل تنفيذ قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٣٠، بما فيها إحراز تقدم باتجاه إنشاء مكتب معني بالتعويضات وعرض ورقة مفاهيمية على مجلس الوزراء بشأن مشروع قانون لإنشاء لجنة الحقيقة والمصالحة، وتقديم مقترح بإلغاء قانون منع الإرهاب لعام ١٩٧٨ وإعداد مشروع قانون مكافحة الإرهاب، مع التأكيد في هذا السياق على الحاجة إلى تحقيق المزيد من التقدم الهام وتشجيع اعتماد استراتيجية تنفيذٍ محددة المدة في هذا الصدد؛

١- *يحيط علماً مع التقدير* بالتقرير الشامل الذي قدمته مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الأربعين[(٤)]، استجابةً لطلب المجلس في قراره ١/٣٤، ويطلب إلى حكومة سري لانكا أن تنفذ بالكامل التدابير التي حددها المجلس في قراره ١/٣٠ والتي لم تُنفَّذ بعد؛

٢- *ويرحّب* بتعاطي حكومة سري لانكا الإيجابي مع المفوضة السامية والمفوضية السامية منذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، ومع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة ذات الصلة، ويشجع على مواصلة ذاك التعاطي في تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وتعزيز الحقيقة والعدالة والمصالحة والمساءلة في سري لانكا؛

---

(١) انظر A/HRC/40/52/Add.3.

(٢) انظر A/HRC/39/45/Add.2

(٣) انظر A/HRC/40/57/Add.2.

(٤) A/HRC/40/23.

٣- *ويطلب* إلى المفوضية السامية والمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة ذات الصلة، تعزيز ما يُقدَّم من مشورة ومساعدة تقنية في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وتعزيز الحقيقة والعدالة والمصالحة والمساءلة في سري لانكا، وذلك بالتشاور مع حكومة سري لانكا وبالاتفاق معها؛

٤- *ويطلب* إلى المفوضية السامية أن تواصل تقييم ما أُحرزَ من تقدم في تنفيذ توصياته وفي غير ذلك من العمليات ذات الصلة المتعلقة بالمصالحة والمساءلة وحقوق الإنسان في سري لانكا، وأن تقدم عرضاً كتابياً بآخر المستجدات إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثالثة والأربعين، وتقريراً شاملاً، تعقُبه مناقشة تنفيذ قرار المجلس ١/٣٠، في دورته السادسة والأربعين.